

حكم الله بين المختلفين في الأمانة ولا يوجد برهان ولا شاهد غير الرحمن ..

عدد البيانات في هذا الكتاب : 1 بيان

ملاحظة : البيانات في هذا الكتاب هي منذ بداية السلسلة الى تاريخ طباعة هذا الكتاب فقط.

بقلم : الإمام المهدي ناصر محمد اليماني (تمت طباعة هذا الكتاب بشكل آلي)

تاريخ طباعة الكتاب : 25-10-2024 13:39:05 بتوقيت مكة المكرمة

www.nasser-alyamani.org

[متابعة رابط المشاركة الأصلية للبيان]

<https://www.mahdialumma.com/showthread.php?p=221542>

الإمام ناصر محمد اليماني

02 - 07 - 1437 هـ

09 - 04 - 2016 م

07:19 صباحاً

حكم الله بين المختلفين في الأمانة ولا يوجد برهان ولا شاهد غير الرحمن ..

ما حكم من اعطيته مبلغ كبير من المال على أن ينجز لك معاملة معينة وليس بينك وبينه شهود ولا مكتوب عاملته معاملة ثقة ثم بعد فترة طويلة جداً من المواعيد تطالبه بالفلوس فيماطل من يوم الى آخر ومن شهر الى شهر ومن سنة الى سنة ويعلم أنه ليس هناك بينة ولا شهود على ذلك وكذلك الاوضاع لا حاكم ولا دولة تنصف المظلوم. فما الحكم في ذلك؟ وكيف الحل لمثل هذه القضية يا إمامنا حفظكم الله وعجل الله بحكمكم العادل الذي سينصف المظلومين جميعاً؟.

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على محمد رسول الله وجميع المؤمنين، أما بعد..

ويا حبيبي في الله، فلتذكر صاحبك هذا بقول الله تعالى: {فَإِنْ آمَنَ بَعْضُكُم بِعَصَا فُلْيُودَ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتُهُ وَلَيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ} صدق الله العظيم [البقرة:283].

فإن الذكرى تنفع المؤمنين، وإن أبي أن يتذكر عقاب الله فليحلف لك بالله العظيم أن ليس عنده لك مالٌ أعطيته مقابل ما اتفقتم عليه، وذكره من قبل القسم بالله بقول الله تعالى: {وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا إِنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (95) مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ وَلَنَجْزِيَنَ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (96)} صدق الله العظيم [النحل].

فإذا لم يتق الله فإرد إليك الأمانة وأقدم على القسم بالله العظيم أن ليس عنده لك مالٌ؛ فإذا اشترى بعهد الله ثمنًا قليلاً، فبشره

بالفقر المدقع ونفاد أمواله جميعاً وعذابٍ عظيمٍ في الآخرة.

وسلامٌ على المرسلين والحمد لله رب العالمين..
أخوكم؛ الإمام المهدي ناصر محمد اليماني.

فهرس المحتويات

رقم	عنوان البيان	رقم الصفحة
1	حكم الله بين المختلفين في الأمانة ولا يوجد برهان ولا شاهد غير الرحمن ..	2